

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة
الرئاسة

(العدد ٢٢٦ تابع) الصادر في يوم الأربعاء ١١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٥ - ٦ أكتوبر سنة ١٩٦٥ (السنة الثامنة)

- (٧) السيد / سعد محمد أحمد صيام ، وعائلته .
- (٨) السيد / ابراهيم محمود على ، وعائلته .
- (٩) السيد / محمد فريد عبد الخالق ، وعائلته .
- (١٠) السيد / محمد فرغلي التغيل ، وعائلته .
- (١١) السيد / علي محمد حسانين الحريري ، وعائلته .
- (١٢) السيد / وهبة حسن وهبة ، وعائلته .
- (١٣) السيد / محمد حلمي المباوي ، وعائلته .
- (١٤) السيد / يحيى أحمد حسين ، وعائلته .
- (١٥) السيد / عطيه علي محمد الشربلى ، وعائلته .
- (١٦) السيد / أحمد حامد محمود عبد المنعم ، وعائلته .
- (١٧) السيد / علي محمد علي زره ، وعائلته .
- (١٨) السيد / محمد نجيب حيدر ، وعائلته .
- (١٩) السيد / محمد عبد الحفيظ عليوه ، وعائلته .
- (٢٠) السيد / حسين عبد العزيز عزام ، وعائلته .
- (٢١) السيد / عبد الجليل شرف محمد محمد البغال ، وعائلته .
- (٢٢) السيد / محمد اسماعيل اسماعيل الأشمر ، وعائلته .
- (٢٣) السيد / محمد كمال إمام محمد مجازى ، وعائلته .
- (٢٤) السيد / محمد أحمد السباعى على عيسى ، وعائلته .
- (٢٥) السيد / محمد الأنور عبد العال محمد حسن ، وعائلته .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

١٩٦٥ لسنة ٣٤٠ رقم

بفرض الحراسة على أموال ومتلكات بعض الأشخاص وعائلاتهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات

قرر :

مادة ١ - فرض الحراسة على أموال ومتلكات الأشخاص الآتى بيانهم :

- (١) السيد / اسماعيل عبد الحليم عبيد ، وعائلته .
- (٢) السيد / محمد رشاد محمد رفique سالم ، وعائلته .
- (٣) السيد / محمود محمد شاكر ، وعائلته .
- (٤) السيد / محمد محمد فرغلي التغيل ، وعائلته .
- (٥) السيد / حسن عبد العزيز حسن ، وعائلته .
- (٦) السيد / عبد الحفيظ محمد فرغلي التغيل ، وعائلته .

- (٤٤) السيد / محمود عبد الرحمن القواس ، وعائلته .
 (٤٥) السيد / عبد المنعم عبد الرحمن القواس ، وعائلته .
 (٤٦) السيد / عبد العليم عبد المقصود عرفه ، وعائلته .
 (٤٧) السيد / مصطفى عبد المقصود عرفه ، وعائلته .
 (٤٨) السيد / هاشم محمد خليل ، وعائلته .
 (٤٩) السيد / أحمد محمد خليل ، وعائلته .
 يسرى بشأن تلك الحراسته أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ — يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار، ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ — يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما على هذه الأموال والممتلكات ، ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

وله أيضا أن يعين حارسا خاصا على هذه الأموال والممتلكات ، ويحدد اختصاصه وفقا للقرارات التي تصدر من الحارس العام .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بجريدة الجمهورية في ١١ جادى الآخرة سنة ١٣٨٥ (٦ أكتوبر ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

- (٢٦) السيد / محمد عبد السلام سلطان ، وعائلته .
 (٢٧) السيد / محمد محمود بيومي ، وعائلته .
 (٢٨) السيد / مصطفى كمال على عشماوى ، وعائلته .
 (٢٩) السيد / محمد على عثمان ، وعائلته .
 (٣٠) السيد / السيد محمد محمد أبو عجوبه ، وعائلته .
 (٣١) السيد / فتحى محمد محمد أبو عجوبه ، وعائلته .
 (٣٢) السيد / عباس مرسى أبو حامد ، وعائلته .
 (٣٣) السيد / محمد خليفه الحبالي ، وعائلته .
 (٣٤) السيد / عبد العزيز عبد الحميد زعير ، وعائلته .
 (٣٥) السيد / الدكتور أحمد الملط ، وعائلته .
 (٣٦) السيد / محمد محمد العريان ، وعائلته .
 (٣٧) السيد / سليمان أحمد مطاوع ، وعائلته .
 (٣٨) السيد / عبد الحميد راجح محمد ، وعائلته .
 (٣٩) السيد / محمد عبد الفتاح رزق شريف ، وعائلته .
 (٤٠) السيد / أحمد طاهر محمد إبراهيم امامرة ، وعائلته .
 (٤١) السيد / محمد السعيد القطط ، وعائلته .
 (٤٢) السيد / عبد العزيز محمود محمد سعد ، وعائلته .
 (٤٣) السيد / كمال محمد فتح الله سليمان ، وعائلته .